

الجمهورية الجسزائرتة الديمقراطية الشغبتة

إتفاقات دولته، قوانين ، أوامب ومراسيم قرارات ، مقررات ، مناشیر ، اعلانات وبلاغات

الإدارة والتحسسيريسير	خسارج الجسزائو	داخسل الجسزائر		
الكتابسة المامة للعكسومة	سنن	سنسة	6 اشهبر	
الطبيعة والاشتعراكيات ادارة المطبعة الرسمينية	E-: 80	g-a 50	E.9 30	النسخة الاصلية
7 و 9 و 13 شارع هبد القادر بن مبارك _ الحسرائر	E-s 120	- E-# 100	E-3 70	النسخه الاصليه ولرجمتها
الهاتف : 15 - 50 الى 17 عجب 50 - 3200	مما فيها تقلات الازممال	1		İ

تمن النسخة الاصلية : 0:60 ه-ج وتمن النسخة الاصلية وترجمتها 1:30 ه-ج ـ تمن العدد للسنين السابقة : 1:00 ه-ج وتسلم الفهارس بحانا للبنشير كين. المطلوب منهم اوسال لفائف الورق الأحيرة عند تحديد اشتراكانهم والاعلام مطالبهم - يؤدى عن تعيير العنوان 1:00 د-ج، تمن البشر على اساس 15 د-ج للسخر-

مراسیم، قسسرارات، مقسسررات

رئاسة مجلس الوزراء

- مرسوم مؤرخ في 24 رمضان عام 1396 الموافق 19 سبتمبر 1138 سمنة 1976 يتضمن تعيين مدير للدراسات .

وزارة ألداخليسة

ــ مرسوم مؤرخ في 2 رُخب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 يتضمن أنهاء مهام المدير العام للوظيفة العمومية . 1138

ـ مراسيم مؤرخة في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1138 . 1976 تتضمن انهاء مهام نواب مديرين .

ـ مراسيم مؤرخة في 2 رجب و 3 شعبان عام 1396 الموافق 30 يونيو و 30 يوليو سنة 1976 تتضمن أنهاء مهام كتاب عامين 1139 للولايات .

ـ مرسعوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 يتضمن انهاء مهام رئيس دائرة م

1976 يتضمن تعيين مدير الشيؤون العامة والتلحيص . 1139 ــ مرسىوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سننة 1976 يتضمن تعيين مدير الميزانية والمحاسبة . ﴿ ﴿ اللَّهُ اللَّالِي اللَّهُ اللَّا اللَّهُ اللَّهُ اللّلْمُلْلِمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّاللَّا ال ـ مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يو نيو سفة 1976 يتضمن تعييب مديب الوطفيسين والشعبوون الاجتماعية . ــ مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو مسنة ــ مرسوم مؤرخ في 2 رحب عام 3﴿وَلَا الْمُوْافِقُ 30 يُونيو سَنَةُ 1976 يتضمن تعيين مدير الادارة والمالية المحلية . 1139 ـ مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 يتضمن تعيين مدير الهياكل الاساسية والتجهيز . 1139 ــ مرسوم مؤرخ في 2 رحب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 يتضيمن تعييسي مدير القوانين الاستاسيسية للوطائف 1139 ا العمومية .

ـ مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة

ــ مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 يتضمن تعيين رئيس دائرة .

_ مرسوم مؤرخ في 3 شعبان عام 1396 الموافق 30 يوليو سنة 1140 يتضمن تعيين مدير التكوين والتعاون . 1140

ـ مرسوم مؤرخ في 3 شعبان عام 1396 الموافق 30 يوليو سنة 1976 يتضمن تعيين كاتب عام لولاية . 1140

وزارة العسدل

_ مرسوم مؤرخ في 24 ربيع الاول عام 1396 الموافق 25 مارس سنية 1976 يتضمن التجنس بالجنسيـــة الجزائريـــة (استدراك) .

ـ مراسيم مؤرخة في 23 رمضان عام 1396 الموافق 18 سبتمبر منة 1396 تتضمن حركة في سلك القضاة . 1140

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي

وزارة التعليم العالى والبحث العلمي

ــ مرسوم مؤرخ في 23 رمضان عام 1396 الموافق 18 سبتمبر سينة 1976 يتضمن انهاء مهام مدير البحث العلمي . 1140

وزارة الصحة العمومية

ـ مرسومان مؤرخان في 23 رمضان عام 1396 الموافــق 18 ميتمبر سنة 1976 يتضمنان انهاء مهام نائبي مدير . 1140

ــ قرار وزاری مشترك مؤرخ فی II رجب عام 1396 الموافق 9 يوليو سنة 1396 يتضمن تنظيم وفتح امتحان مهنی لتوظيف أعوان شبه طبيين متخصصين .

_ قرار وزاری مشترك مؤرخ فی II رجب عام 1396 الموافق 9 يوليو سنة 1376 يتضمن تنظيم وفتح امتحان مهنی لتوظيف أعوان شبه طبين .

وزارة الاشغال العمومية والبناء

ـ قرار مؤرخ فى 13 رمضان عام 1396 الموافق 8 سبتمبر سنة 1976 يتضمن تعيين وتحديد منطقة الاسكان الحضرى المزمع انشاؤها بالبويرة .

وزارة التعليم الاصلى والشيؤون الدينية

مرسوم مؤرخ في II جمادي الاولى عام 1396 الموافق II مايو سنة 1976 يتضمن تعيين نائب مدير (استدراك) . 1144

وزارة التجسارة

ـ مرسوم مؤرخ في 23 رمضان عام 1396 الموافق 18 سبتمبر سنة 1976 يتضمن انهاء مهام مكلف بمهمة . 1144

مراسيم، قرارات، مقررات

رئاسة مجلس الوزراء

مرسوم مؤرخ في 24 رمضان عام 1396 الوافق 19 سبتمبر سنة 1976 يتضمن تعين مدير للدراسات

بموجب مرسوم مؤرخ فى 24 رمضان عام 1396 الموافق 19 سبتمبر سنة 1976 يعين السيد عبد الحميد الشرفاء مديرا للدراسات برئاسة مجلس الوزراء ٠

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من 25 مايو سنة 1976.

وزارة السداخليسة

مرسوم مؤرخ في 2 رجب عـام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 يتضمن انهاء مهام المدير العام للوظيفة العمومية

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو معة 1976 تنهي ابتداء من أول مارس سنة 1976 مهام السيد

عبد الرحمن كيوان، بوصفه مديرا عاما للوظيفة العموميت ، المدعو للقيام بمهام أخرى .

مراسيم مؤرخة في 2 رجب عسام 1976 الوافق 30 يونيو سنة 1976 تتضمن انهاء مهام نواب مديرين

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 تنهى ابتداء من أول مارس سنة 1976 مهام السيد شريف رحماني، بوصفه نائب مدير المالية المحلية، المدعيين للقيام بمهام أخرى .

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 تنهى ابتداء من أول مارس سنة 1976 مهام السيد بغداد بودع، بوصفه نائب مدير التنظيم والقوانين الاساسية، المدعو للقيام بمهام أخرى .

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 تنهى ابتداء من أول مارس سنة 1976 مهام السيب عبد القادر أحمد خوجة، بوصفه نائب مدير التعاون التقنى، المدعو للقيام بمهام أخرى .

مراسيم مؤرخة في 2 رجب و 3 شعبان عام 1396 الموافق 30 يوليو سنة 1976 تتضمن انهاء مهام كتاب عامين للسولايات

بموجب مرسوم مؤرخ فى 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 تنهى مهام السيد صالح ابراهيمى، بوصفه كاتب عاما لولاية بسكرة، المدعو للقيام بمهام أخرى .

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 تنهى مهام السيد مصطفى مكى، بوصفه كاتبا عاما لولاية سكيكدة، المدعو للقيام بمهام أخرى .

بموجب مرسوم مؤرخ فى 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 تنهى مهام السيد شريف مقدم، بوصفه كاتبا عاما لولاية المسيلة، المدعو للقيام بمهام أخرى .

بموجب مرسوم مؤرخ في 3 شعبان عام 1396 الموافق 30 يوليو سنة 1976 تنهى مهام السيد الاحضر عبيد، بوصفه كاتبا عاما لولاية سيدى بلعباس، المدعو للقيام بمهام أخرى .

ويسرى مفعول هذه المراسيم ابتداء من أول مارس سنة 1976 .

مرسوم مؤرخ في 2 رجب عسام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 يتضمن انها، مهام رئيس دائرة

بموجب مرسوم مؤرخ فى 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1396 تنهى مهام السيد يوسف بغول، بوصفه رئيس دائرة، رئيس ديوان والى الجزائر، المدعو للقيام بمهام أخرى .

ويسسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من أول مارس سنة 1976.

مرسوم مؤرخ في 2 رجب عسام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 يتضمن تعيين مدير الشؤون العامة والتلخيص

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 يعين السيد شريف مقدم، مديرا للشؤون العامة والتلحيص (المديرية العامة لتنظيم الشؤون العامة والتلخيص) بوزارة الداخلية .

ويسىرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من أول مارس سنة 1976.

مرسوم مؤرخ في 2 رجب عسام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 يتضمن تعيين مدير الميزانية والمحاسبة

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 يعين السيد مصطفى مكى، مديرا للميرانية والمحاسبة (المديرية العامة للادارة والوسائل) بوزارة الداخلية .

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من أول مارس سنة 1976.

مرسوم مؤرخ في 2 رجب عـام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 يتضمن تعيــين مديــر الموظفــين والشــؤون الاجتماعية

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 يعين السيد عبد القادر أحمد خوجة، مديرا للموظفين والشؤون الاجتماعية (المديرية العامة للادارة والوسائل) بوزارة الداخلية .

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من أول مارس سنة 1976.

مرسوم مؤرخ في 2 رجب عــام 1396 الموافـق 30 يونيو سنة 1976 يتضمن تعين مدير الاصلاح الاداري

بموحب مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1970 يعين السيد يوسف بغول، مديرا للاصلاح الادارى (المديرية العامة للتكوين والتعاون والاصلاح الادارى) بــوزارة الداخلية .

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من أول مارس سنة 1976.

مرسوم مؤرخ في 2 رجب عــام 1396 الموافــق 30 يونيو سنة 1976 يتضمن تعيين مدير الادارة والمالية المحلية

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 يعين السيد شريف رحماني، مديرا للادارة والمالية المحلية (المديرية العامة للجماعات المحلية) بوزارة الداخلية .

ويسسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من أول مارس سنة 1976.

مرسوم مؤرخ في 2 رجب عـــام 1396 الموافــق 30 يونيو سنة 1976 يتضمن تعيين مدير الهياكل الاساسية والتجهيز

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1376 يعين السيد صالح ابراهيمي، مديرا للهياكل الاساسية والتجهيز (المديرية العامة للادارة والوسائل) بوزارة الداخلية. ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من أول مارس سنة 1976.

مرسوم مؤرخ في 2 رجب عسام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 يتضمن تعيسسين مدير القوانين الاساسيسة للوظائف العمسومية

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سنة 1976 يعين السيد بعداد بودع، مديرا للقوانين الاساسية للوظائف العمومية (المديرية العامة للوظيفة العمومية) بوزارة الداخلية .

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من أول مارس سنة 1976.

هرسوم مؤرخ فی 2 رجب عــام 1396 الموافـق 30 يونيو سنة 1976 يتضمن تعين رئيس دائرة

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 رجب عام 1396 الموافق 30 يونيو سينة 1396 يعين السيد محمد الصغير بن الاعلام، رئيس دائرة عين وسارة .

مرسوم مؤرخ في 3 شعبان عام 1396 الموافيق 30 يوليو سنة 1976 يتضمن تعين مدير التكوين والتعاون

بموجب مرسوم مؤرخ فى 3 شعبان عام 1396 الموافق 30 يوليو سنة 1396 يعين السبد الاخضر عبيد، مديرا للتكوين والتعاون والاصلاح الادارى).

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من أولِ مارس سنة 1976.

هرسوم مؤرخ في 3 شعبسان عام 1396 الموافق 30 يوليسو سنة 1976 يتضمن تعيين كاتب عام لولاية

بموجب مرسوم مؤرخ في 3 شعبان عام 1396 الموافق 30 يوليو سنة 1396 يعين السيد عبد المجيد تبون، الكاتب العام لولاية الجلفة سابقا، كاتبا عاما لولاية أدرار •

وزارة العسسدل

هرسوم مؤرخ فى 24 ربيع الاول عام 1396 الموافق 25 مارس سنسة 1976 يتضمن التجنس بالجنسيسسة الجزائريسسة (استسدراك)

الجريدة الرسمية ـ العدد 32 الصادر بتاريخ 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 أبريل سنة 1376 ·

الصفحة 529 ـ العمود الاول ـ السطر السادس بدلا من :

٠٠٠٠ وأولاده القصر : نصيرة بنت محمد

يقرأ مايلي :

ديسمبر سنة 1975 ببواسماعيل (البليدة)، نصيرة بنت محمد (والباقى بدون تغيير) •

مراسيم مؤرخة في 23 رمضان عام 1396 الوافق 18 سبتمبــر سنة 1976 تتضمن حركة في سلك القضاة

بموجب مرسوم مؤرخ فى 23 رمضان عام 1396 الموافىق 18 سبتمبر سنة 1976 يعين السيد عزوز ناصرى، نائبا عاما لدى المجلس القضائي لسكيكدة ١٠٠٠

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 رمضان عام 1396 الموافسة 18 سبتمبر سنة 1976 يعين السيد خالد برزوق، نائبا عاما لدى المجلس القضائي لمعسكر •

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 رمضان عام 1396 الموافسة 18 سبتمبر سنة 1976 يعين السيد عز الدين كلو، نائبا عاما لدي المجلس القضائي لتبسبة •

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 رمضان عام 1396 الموافسة 18 سبتمبر سنة 1976 يعين السيد مصطفى بن ويس، ناتبا عاما لدى المجلس القضائي ببسكرة •

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 رمضان عام 1396 الموافسة 18 سبتمبر سنة 1976 تنهى مهام السيد فصيال الاكحل، بوصفه قاضيا بمحكمة قسنطينة ومكلفا بمهام متصرف لذى نفسسن المحكمة •

بموجب مرسوم مؤرخ فى 23 رمضان عام 1396 الموافىق 18 سبتمبر سنة 1976 تنهى مهام السيد حسين عباس، بوصف مساعدا لوكيل الدولة لدى محكمة الاخضرية •

وزارة التعليم الابتدائي والشانوي

مرسبوم مؤرخ في 23 رمضان عام 1396 الوافسيق 18 سبتمبير سنة 1976 يتضمن انهاء مهام نانب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ فى 23 رمضان عام 1396 الموافيق 18 سبتمبر سنة 1976 تنهى مهام السيد مختار بن خليل، بوصفه نائب مدير للموظفين المعلمين بوزارة التعليم الابتدائى والثانوى المدعو للقيام بمهام أخرى .

وزارة التعليم العالى والبحث العلمي

مرسوم مؤرخ في 23 رمضان عام 1396 الوافسق 18 سبتمبر سنة 1976 يتضمن انهاء مهام مدير البحث العلمي

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 رمضان عام 1396 الموافسة 18 سبتمبر سنة 1976 تنهى مهام السيد رمضان وحاس، بوصفه مديرا للبحث العلمى، المدعو للقيام بمهام أخرى .

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه .

وزارة الصحة العمومية

مرسومان مؤرخان في 23 رمضان عـــام 1396 الموافــق 18 سبتمبر سنة 1976 يتضمنان انهاء مهام نائبي مدير

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 رمضان عام 1396 الموافسة 18 سبتمبر سنة 1976 تنهى مهام السيد محمد شعبان، بوصفة نائب مدير الادوات والشؤون العامة بوزارة الصحة العمومية .

بموجب مرسوم مؤرخ في 23 رمضان عام 1396 الموافسق 18 سبتمبر سنة 1970 تنهى مهام السيد محمد العراك، بوصفسه نائب مدير الحفاظ عن الصحة العمومية والاجتماعية .

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه .

قسرار وزاری مشتسرك مسؤرخ فی 11 رجب عام 1396 الموافق 9 یولیو سنة 1976 یتضمن تنظیم وفتح المتحان مهنی لتوظیف أعوان شبه طبین متخصصین

ان وزير الصحة العمومية ،

ووزير الداخليــة ،

- بمقتضى الامر رقم 65 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية المعدل والمتمم ،

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 2 المؤرخ فى 24 ذى القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والمتضمن تمديد أحكام الامر رقم 68 - 92 المؤرخ فى 28 محرم عام 1388 الموافق 26 أبريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 60 ـ 145 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1960 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 66 _ 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين فى الوظائف العمومية واعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى ومجموع النصوص التى عدلته وتممته ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 151 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين المعدل بالمرسوم رقم 68 ـ 209 المؤرخ فى 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968،

_ وبمقتضى المرسيوم رقم 68 _ 327 المؤرخ فى 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسى الخاص للاعوان شبه الطبيين المتخصصين المعدل والمتمم بالمرسوم رقم 69 _ 45 المؤرخ فى 21 أبريل سنية 1060.

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ فى أول ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 ينابر سنة 1971 والمتملق بتأخير حدود السن للتعيين فى الوظائف العمومية ،

- وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 المتضمن تعديل المادتين 3 و 4 من القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 6 ذى الحجة عام 1389 الموافق 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تحديد

مستوى معرفة اللغة العربية بالنسبة لموظفى ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

يقرران مايلي :

المادة الاولى: ينظم امتحان مهنى لتوظيف 800 عون شبه طبى متحصص وذلك طبقا لاحكام هذا القراد •

المادة 2: يفتح هذا الامتحان للاعوان شبه الطبيين المرسمين والذين أتموا الى غاية تاريخ الامتحان سبت سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة •

المادة 3: تمنح زيادات فى النقط للمترشحين الاعضاء فى حيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى طبقا لاحكام المرسوم رقم 66 ــ 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 المعدل والمتعلق بالتعيين فى الوظائف العمومية واعادة ترتيب افراد جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى .

المادة 4: يجب ان تحتوى ملفات الترشيح على الاوراق المبينة بعده:

- I) طلب مكتوب بخط اليد موقع من المترشح،
- 2) بطاقة التسجيل تبعا للنوع الذي تقدمه مديرية الادارة العامة (المديرية الفرعية للموظفين) ،
 - 3) بطاقة عائلية للحالة المدنية،
 - 4) قرار الادراج والترسيم،
- اذا اقتضى الامر نسخة من السجل البلدى بالنسبة
 لاعضاء جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة
 التحرير الوطنى
 - 6) شهادة عون شبه طبى •

المادة 1: يشمل هذا الامتحان المهنى المنصوص عليه فى المادة الاولى أعلاه مايلى:

أولا _ اختبارات القبول:

- I) اختبار كتابى حول موضوع عام ذى طابع عام ، المدة ساعتان _ المعامل 2 ،
- 2) اختبار كتابى له عـــلاقة بالتخصص، المدة ساعتان ــ المعامل 2 ،
 - 3) اختبار عملى يتعلق بممارسة المهنة، المعامل 4
 - كل علامة تقل عن 5 من 20 تكون مقصية .

ثانيا - يجب على المترشحين الذين يختبرون بلغة أجنبية أن يجتازوا اختبارا في اللغة الوطنية حدث كيفيات تنظيمه بموجب القرار الوزارى المستسرك المؤرخ في 6 ذى الحجمة عام 1389 الموافق 12 فبراير سنة 1970 والمصدل بمسوجب القرار الوزارى المستسرك المؤرخ في 21 شسوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972، المدة 3 ساعات، المعامل 2 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972، المدة 3 ساعات، المعامل 2 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972، المدة 3 ساعات، المعامل 2 الموافق 25 ساعات، الموافق 25 ساعات الموافق 25 ساعا

ينقط هذا الاختبار من 0 الى 20 •

وكل علامة تقل عن 4 على 20 تعد مسقطة .

ثالثا - الاختبار الشفاهي :

محادثة لمدة 20 دفيقة مع لجنة الامتحان، ويخصص لهذا الاختبار المعامل 1 ·

المادة 6: تجرى الاختبارات يوم 15 نوفمبر سنة 1976 بمقر كل ولاية ويجب اعلام جميع المترشحين بمكان الامتحان ولاية ويجب اعلام ويجب اعلى ويجب اعلام ويجب اعلى ويجب اعلى ويجب اعلى ويجب اعلام ويجب اعلى اعلى ويجب اعلى ويجب اعلى

اللحة 7: تودع أو ترسل ملفات الترشيح في ظرف مضمون الى مديرية الصحة العمومية بالولاية •

وتنتهي التسجيلات يوم 18 أكتوبر سنة 1976 •

اللادة 8: تحدد قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة في اختبارات الامتحان المهنى من قبل وزير الصحة العمومية.

وتنشر هذه القائمة عن طريق لصق الاعلانات •

المادة 9: لا يمكن أن يشهارك في الاختبار الشفاهي الا المترشحون الحاصلون في مجموع الاحتبارات الكتابية على عدد من النقط تحدده لجنة الامتحان •

المادة 10: تمنح زيادة في النقط قدرها واحد من عشرين (1/20) من مجموع النقط التي يمكن الحصور عليها، الى المترشخين الذين لهم صفة العضوية في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوظني طبقا للمادة 3 أعلاه٠

اللادة 11: تتألف لجنة الامتحان المنصوص عليها في المادة الاولى من هذا القرار كمايلي:

- _ مدير الصحة العمومية للولاية، رئيسا ،
- ـ المدير العام للوظيفة العمومية أو ممثله،
- _ مدير المدرسة شبه الطبية لمقر الولاية،
 - _ طبيب رئيس لجنة طبية استشارية،
 - ـ عون شبه طبی متخصص مرسم •

المادة 12: تحدد قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة في الاختبار الشفاهي من قبل لجنة الامتحان •

ويستدعى المترشحون المقبولون لاجتياز الاختبار الشفاهي بصفة فردية •

اللاة 13: تحرر قائمة المترشحين الناجحين نهائيا من قبل لجنة الامتحان حسب درجة الترتيب ٠٠٠

وتحدد من قبل وزير الصحة العمومية وتنشر عن طريق لصق الاعلانات •

اللدة 14: يعين المترشحون الناجحون نهائيا كأعوان شبه طبيين متخصصين متمرنين من قبل السلطة التي لها حت التعيين •

وكل مترشيح لم يلتجـــق بالمنصب المعـــين له يفقـــد نجاحه في الامتحان وذلك خلال أجل شهر واحد ·

اللادة 15: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية السعبية •

وحرر بالجزائر في II رجب عام 1396 الموافق 9 يوليو سنة 1976 •

عن وزير الصحة العمومية عن وزير الداخلية الكاتب العـام الكاتب العـام عبد الغنى العقبي جلول نميش عبد الغنى العقبي

قرار وزاری مشترك مؤرخ فی 11 رجب عام 1396 الموافق 9 يوليو سنة 1976 يتضمن تنظيم وفتح امتحان مهنى لتوظيف أعوان شبه طبيين

ان وزير الصحة العمومية ، ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية المعدل والمتمم ،

ربمنتضى الامر رقم 71 _ 2 المؤرخ فى 24 ذى القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والمتضمن تمديد أحكام الامر رقم 68 _ 19 المؤرخ فى 28 محرم عام 1388 الموافق 26 أبريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 66 _ 145 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفة: .

_ وبمقتضى المرسوم رقم 66 _ 140 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية واعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى ومجموع النصوص التي عدلته وتممته ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين المعدل بالمرسوم رقم 68 - 209 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1368 الموافق 30 المورخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاسماسي الخماص للاعموان شبه الطبين المعمدل والمتمم بالمرسوم رقم 69 - 46 الممؤرخ في 12 أبريل سنسة 1969،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 71 _ 43 المؤرخ فى أول ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين فى الوظائف العمومية ،

ر وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 المتضمن تعديل المادتين 3 و 4 من القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 6 ذى الحجة عام 1389 الموافق 12 فبراير سنة 1370 والمتضمن تحديد

مستوى معرفة اللغة العربية بالنسبة لموظفى ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

يقرران مايلى:

المادة الاولى: ينظم امتحان مهنى لتوظيف 600 عـوان شبه طبى وذلك طبقا لاحكام هذا القرار .

اللادة 2: يفتح هذا الامتحان للمعاونين شبه الطبين المرسمين والذين أتموا الى غاية تاريخ الامتحان سنت سنوات من الحدمة الفعلية بهذه الصفة •

المادة 3: تمنح زيادات في النقط للمترشحين الاعضاء في جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى طبقا لاحكام المرسوم رقم 66 ـ 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1366 المعدل والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية واعادة ترتيب افراد جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى .

المادة 4: يجب ان تحتوى ملفات الترشيع على الاوراق لمسنة بعده:

- اللب مكتوب بخط اليد موقع من المترشع،
- 2) بطاقة التسجيل تبعا للنوع الذي تقدمه مديرية الادارة
 العامة (المديرية الفرعية للموطفين) ،
 - 3) بطاقة عائلية للحالة المدنية،
 - 4) قرار الادراج والترسيم،
- 5) اذا اقتضى الامر نسخة من السجل البلدى بالتسبة
 لاعضاء جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة
 التحرير الوطنى
 - 6) شهادة معاون شبه طبي .

المادة 5: يشمل هذا الامتحان المهنى المنصوص عليه فى الدة الاولى أعلاه ما يلى :

أولا _ اختبارات القبول:

- اختبار كتابى حول موضــوع عام ذى طابع عام ، المدة ساعتان _ المعامل 2
- 2) اختبار كتابى له عـــلاقة بالتخصص، المدة ساعتان ــالمعامل 2
 - (3) اختبار عملى يتعلق بممارسة المهنة، المعاما, 4
 كل علامة تقل عن 5 من 20 تكون مقصية .

ثانيا - يجب على المترشحين الذين يختبرون بلغة أجنبية ن يجتازوا اختبارا في اللغة الوطنية حددت كيفيات تنظيمه موجب القرار الوزارى المستسرك المؤرخ في 6 ذى الحجبة عام 1389 الموافق 12 فبراير سنية 970ء والمعدل بموجب القرار الوزارى المستسرك المؤرخ في 21 شسوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنه 1972، المدة 3 ساعات، المعامل 2 من

ينقط هذا الاختبار من 0 الى 20 · وكل علامة تقل عن 4 على 20 تعد مسقطة .

أثالثا _ الاختبار الشفاهي:

محادثة لمدة 20 دقيقة مع لجنة الامتحان، ويخصص لهذا الاختبار المعامل 1 ·

اللَّادة 6 * تجرى الاختبارات يوم 18 نوفمبر سنة 1976 بمقر كل ولآية و يجب اعلام جميع المترشحين بمكان الامتحان .

اللادة 7: تودع أو توسيل ملفات الترشيع في ظرف مضمون الى مديرية الصحة العمومية بالولاية ٠

وتنتهى التسجيلات يوم 18 أكتوبر سنة 1976 •

اللاة 8: تحدد قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة في اختبارات الامتحان المهنى من قبل وزير الصحة العمومية وتنشر هذه القائمة عن طريق لصق الاعلانات •

المادة 9: لا يمكن أن يشهارك في الاختبار الشفاهي الا المترشحون الحاصلون في مجموع الاختبارات الكتابيسة على عدد من النقط تحدده لجنة الامتحان •

المادة 10: تمنع زيادة في النقط قدرها واحد من عشرين (1/20) من مجموع النقط التي يمكن الحصول عليها، الى المترشحين الذين لهم صفة العضوية في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني طبقا للمادة 3 أعلاه.

اللادة 11 ; تتألف لجنة الامتحان المنصوص عليها في المادة الاولى من هذا القرّار كمايلي :

- _ مدير الصحة العمومية للولاية، رئيسا،
- المدير العام للوظيفة العمومية أو ممثله،
- _ مدير المدرسة شبه الطبية لمقر الولاية
 - _ طبيب رئيس لجنة طبية استشارية،
- _ عون شبه طبي من الاختصاص مرسم .

المادة 12: تحدد قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة في الاختبار الشفاهي من قبل لجنة الامتحان •

ويستدعى المترشحون المقبولون لاجتياز الاختبار الشفاهي بصفة فردية •

المادة 13: تحرر قائمة المترشحين الناجحين نهائيا من قبل لجنة الامتحان حسب درجة الترتيب •

وتحدد من قبل وزير الصحة العمومية وتنشر عن طئريق لصق الإعلانات •

اللاة 14: يعين المترشحون الناجعون نهائيا كأعوان شبه طبيبين متمرنسين من قبسل السلطسية التي لهسا حق التعيين •

وكل مترشيع لم يلتحيق بالمنصب المعين له يفقه نجاحه في الامتحان وذلك خلال أجل شهر واحد •

المادة 15: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية السنمبية •

وحرر بالجزائر في II رجب عام 1396 الموافسق 9 يوليو سنة 1976 الله

عن وزير الصحة العمومية الكاتب العـام جلول نميش

عن وزير الداخلية الكاتب العـام عبد الغني العقبي

وزارة الاشفال الممومية والبناء

قرار مؤرخ في 13 رمضيان عيام 1396 الموافق 8 سبتمبر سنة 1976 يتضمن تعين وتحديد منطقة الاسكان الحضيري المزمع انشاؤها بالبويسرة

ان وزير الاشغال العمومية والبناء ،

بمقتضى الامرين رقم 65 ــ 182 ورقم 70 ــ 53 المؤرخين فى 17 ربيع الاول عام 1365 الموافق 10 يوليسو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدي ،

ـ وبمقتضى الامر رقم 69 ـ 38 المؤرخ فى 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضسن قانون الولاية ،

- وبمقتضى الامر رقم 74 - 26 المؤرخ فى 27 محرم عام 1394 الموافق 20 فبراير سنة 1974 والمتضمن تكسوين احتياطات عقارية لصالح البلديات ،

- وبناء على المنشور المؤرخ في 19 فبراير سنت 1975 والمتعلق بانشاء مناطق جديدة للاسكان الحضرى ،

ـ وبناء على الملف المبرر لانشاء منطقة الاسكان الحضرى بالمكان المسمى ربوة قلعة الترك ،

ـ وبناء على مداولة المجلس الشعبى البلدى للبويرة بتاريخ 10 غشت سنة 1976،

_ وبناء على محضر اللجنة العمرانية لولاية البويرة بتاريخ 17 غشت سنة 1976ء

_ وبناء على اقتراح مدير التخطيط والتعمير،

يقرر مايلي :

المادة الاولى: يعين كمنطقة سكنية حضرية يزمع انشاؤها جزء من تراب بلدية البويرة يقع داخل المحيط المحسده فى التصميم الملحق بأصل هذا القرار ويوجد جنوب غرب مدينة البويرة فى المكان المسمى «دبوة قلعة الترك» •

المادة 2: تدرج الاراضى الكائنة داخل المحيط المحدد والمادة السابقة في الاحتياطات العقارية البلدية المنصوص

عليها بموجب الامر رقم 74 ــ 26 المؤرخ في 27 محرم عام 1393 الموافق 20 فبراير سنة 1974 °

المادة 3: يجب أن تساهم الاستثمارات لمختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية التى تهم المجموعة السكنية للبويرة ولاسيما فيما يخص السكن والتجهيز الجماعى والمنشآت الاساسية، في انجاز مخطط التهيئة للمنطقة الذي سيتسم

اللاة 4: يكلف والى البويرة ورئيس المجلسس الشعبى البلدى للبويرة، كل فيما يخصم ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ١٠

وحرر بالجزائر في 13 رمضان عام 1396 الموافق 8 سبتمبن سنة 1976 •

وزارة التعليم الاصلي والشؤون الدينية

مرسوم مؤرخ في 11 جمادى الاولى عسام 1396 الوافسق 11 مايو سنة 1976 يتضمن تعيين نائب مدير (استدراك)

الجريدة الرسمية _ العدد 41 الصادر بتاريخ 21 جمعادى الاولى عام 1396 الموافق 21 مايو سنة 1976 ،

_ الصفحة 666 _ العمود الثانى _ السطر الثالث بدلا من:

... نائب مدير للثقافة الاسلامية ...

يقرأ ما يلي :

... نائب مدير للابحاث الاسلامية ...

(والباقي بدون تغيير) .

وزارة التجسارة

مرسوم مؤرخ في 23 رمضان عام 1396 الموافسق 18 سبتمبس سنة 1976 يتضمن انهاء مهام نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ فى 23 رمضان عام 1396 الموافسة 18 سبتمبر سنة 1976 تنهى مهام السيد محند آيت رحمسون، بوصفه نائب مدير للشؤون المالية والادواط المدعو للقيام بمهام أخرى

ويسسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ توقيعه .

مرسوم مؤرخ في 23 رمضان عام 1396 الموافـــق 18 سبتمبـر سنة 1976 يتضمن انهاء مهام مكلف بمهمة

بموجب مرسوم مؤرخ فى 23 رمضان عام 1396 الموافسيق 18 سبتمبر سنة 1976 يلغى المرسوم المؤرخ فى 21 يناير سنة 1976 والمتضمن تعيين السيد سعدى بداك كمكلف بمهمة لدى وزارة النجارة .